

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 24 جويلية 1996 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية
للملاحات بالبلاد التونسية

إن وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد الإطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966
المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة على فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 29 سبتمبر 1976 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية
المشتركة القومية للملاحات بالبلاد التونسية،

وعلى القرار المؤرخ في 14 افريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 9 مارس 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 31 اوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 ،

وعلى القرار المؤرخ في 2 اوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للملاحات بالبلاد التونسية الممضاة
بتاريخ 17 افريل 1976 والمعدلة بالملحقات المذكورة اعلاه،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية
المشتركة القومية للملاحات بالبلاد التونسية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996
والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة
القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 24 جويلية 1996.

وزير الشؤون الإجتماعية

الشاذلي المقاتي

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي